

تقدم في سبيل تنفيذ مقررات منظمة الوحدة الأفريقية بشأن الصحراء الغربية :

١٠ - تدعو الأمين العام إلى أن يتابع الحالة في الصحراء الغربية عن كثب بغية تنفيذ هذا القرار ، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين .

الجلسة العامة ٥٢

٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦

١٧/٤١ - مسألة أنغولا

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة أنغولا ،

وقد درست الفصول ذات الصلة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٢٦) ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ، والمتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وإلى سائر قرارات ومقررات الأمم المتحدة المتعلقة بأنغولا ، بما في ذلك ، على وجه الخصوص ، قرارها ٤٨/٤٠ المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ،

وإذ تدرك الحاجة إلى ضمان التنفيذ التام والسريع للإعلان فيما يخص الإقليم ،

وإذ تحيط علماً بتعيين لجنة ، في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٥ ، لإعادة النظر في الدستور ، وبيان حاكم الإقليم الذي كرر فيه التأكيد بأن الدولة القائمة بالإدارة لن تنظر إلا في التغييرات الجوهرية في الدستور وذلك كجزء من عملية تستهدف المضي نحو الاستقلال خلال فترة تتراوح بين ثمانية عشر شهراً وستين .

وإذ تدرك ما للإقليم من ظروف خاصة من حيث الموقع الجغرافي والأحوال الاقتصادية ، وتضع في اعتبارها ضرورة القيام ، على سبيل الأولوية ، بتنوع اقتصاده وزيادة تقويته ، بقصد تعزيز الاستقرار الاقتصادي ،

وإذ تؤكد من جديد مسؤولية الدولة القائمة بالإدارة في تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية للإقليم ،

وإذ تلاحظ أن اقتصاد أنغولا واصل نموه أثناء الفترة قيد الاستعراض ، لاسيما صناعة السياحة ، وأن الحكومة أولت الأولوية العليا لتطوير الهياكل الأساسية الاقتصادية والاجتماعية في الإقليم ، وأنها تستعرض خيارات تنوع الاقتصاد في مجالات مثل صيد السمك ، والزراعة ، والصناعة الصغيرة ،

وإذ تلاحظ مع الارتياح الزيادة في الأموال التي يديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والأموال الآتية من مصادر أخرى ، وإذ تلاحظ مشاركة أنغولا لأول مرة في حزيران/يونيه ١٩٨٥ في مجموعة منطقة البحر الكاريبي للتعاون في ميدان التنمية الاقتصادية ،

وإذ تشير إلى إفاد بعثة زائرة تابعة للأمم المتحدة إلى الإقليم في عام ١٩٨٤ ،

وإذ تضع في اعتبارها أن البعثات الزائرة التابعة للأمم المتحدة توفر وسيلة فعالة للتحقق من الحالة في الأقاليم الصغيرة ، وترى أن إمكانية إفاد بعثة زائرة أخرى إلى أنغولا في وقت ملائم ينبغي أن تظل قيد الاستعراض ،

١ - توافق على الفصل المتعلق بأنغولا من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٢٤) ؛

٢ - تؤكد من جديد حق شعب أنغولا غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال طبقاً لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) ؛

٣ - تكرر تأكيد الرأي القائل بأن عوامل مثل حجم الإقليم وموقعه الجغرافي وعدد سكانه وموارده الطبيعية المحدودة ينبغي ألا تؤخر بأي حال من الأحوال ممارسة شعب الإقليم بصورة عاجلة لحقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال طبقاً للإعلان الذي ينطبق تمام الانطباق على أنغولا ؛

٤ - تكرر التأكيد على أن المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بوصفها الدولة القائمة بالإدارة هي المسؤولة عن أن تهيم في أنغولا الظروف التي تمكن شعبها من أن يمارس بحرية ودون تدخل ، وهو عارف تماماً بالخيارات المتاحة ، حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال ، وفقاً للقرار ١٥١٤ (د - ١٥) ولسائر قرارات الجمعية العامة الأخرى ذات الصلة ؛

٥ - تؤكد من جديد أن شعب أنغولا هو نفسه الذي يقرر بحرية في نهاية المطاف مركزه السياسي في المستقبل وفقاً للأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة والإعلان ، وتؤكد

(٢٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والأربعون ، للحق رقم ٢٣ (A/41/23) ، الفصول الثالث والرابع والتاسع .

١٨/٤١ - مسألة برمودا

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة برمودا ،

وقد درست الفصول المتعلقة بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٢٩) ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ والمتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وإلى سائر قرارات ومقررات الأمم المتحدة المتعلقة ببرمودا ، بما فيها على وجه الخصوص قرارها ٤٣/٤٠ المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ،

وإذ تدرك الحاجة إلى ضمان التنفيذ التام والسريع للإعلان فيما يخص الإقليم ،

وإذ تلاحظ ما يخطط له أعضاء مجلس الشيوخ في برمودا من تقديم قانون خاص إلى المجلس يطالب بإجراء استفتاء بشأن قضية الاستقلال في ٧ نيسان/أبريل ١٩٨٧ ،

وإذ تدرك ما للإقليم من ظروف خاصة من حيث الموقع الجغرافي والأحوال الاقتصادية وتضع في اعتبارها ضرورة القيام ، على سبيل الأولوية ، بتنوع اقتصاده وزيادة تقويته بقصد تعزيز الاستقرار الاقتصادي ،

وإذ ترحب بالدور الذي يقوم به برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في الإقليم ، وعلى وجه التحديد في برامج الزراعة والحراجة ومصادر الأسماك ،

وإذ تضع في اعتبارها أن الأمم المتحدة الزائرة توفر وسيلة فعالة للتحقق من الحالة في الأقاليم الصغيرة ،

١ - توافق على الفصل المتعلق ببرمودا من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٢٩) ؛

٢ - تؤكد من جديد حق شعب برمودا غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقاً لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) ؛

٣ - تكرر رأيها القائل بأن عوامل مثل حجم الإقليم والموقع الجغرافي وحجم السكان والموارد الطبيعية المحدودة ، ينبغي

من جديد في هذا الصدد ، أهمية تعزيز الوعي بين شعب الإقليم بالإمكانيات المتاحة له لممارسة حقه في تقرير المصير والاستقلال ؛

٦ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل بالتعاون مع حكومة الإقليم ، تعزيز الاقتصاد وزيادة المساعدة التي تقدمها إلى برامج التنوع ؛

٧ - تحث الدولة القائمة بالإدارة على أن تواصل بالتعاون مع حكومة الإقليم ، تقديم المساعدة اللازمة لزيادة توظيف السكان المحليين في الخدمة المدنية ، وكذلك في القطاعين الإداري والتقني وفي قطاعات الاقتصاد الأخرى ؛

٨ - تكرر تأكيد طلبها إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل ، في ضوء ملاحظات واستنتاجات وتوصيات البعثة الزائرة التابعة للأمم المتحدة الموفدة إلى أنغولا في عام ١٩٨٤^(٣٧) ، التماس المساعدة من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة لاسيا برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، ومن الهيئات الإقليمية والدولية الأخرى ، في تنمية وتعزيز اقتصاد أنغولا ؛

٩ - تحث الدولة القائمة بالإدارة على اتخاذ تدابير فعالة ، بالتعاون مع حكومة الإقليم ، لصيانة وضمان وكفالة حقوق شعب أنغولا في امتلاك موارده الطبيعية والتصرف فيها ، وفي تحقيق السيطرة على تميمتها في المستقبل وفي مواصلة تلك السيطرة ؛

١٠ - تشير إلى توصية البعثة الزائرة^(٣٨) بأن تواصل الدولة القائمة بالإدارة بذل كل جهد لتيسير وتشجيع مشاركة ممثلي الإقليم في المنظمات الإقليمية والدولية ، بما في ذلك اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ، وذلك بغية تمكينهم من دراسة التطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية في أقاليم وبلدان أخرى شبيهة بإقليمهم ؛

١١ - ترجو من اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة هذه المسألة في دورتها المقبلة ، بما في ذلك إمكانية إيفاد بعثة زائرة أخرى إلى أنغولا في وقت ملائم وبالتشاور مع الدولة القائمة بالإدارة ، وأن تقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين تقريراً عن ذلك .

الجلسة العامة ٥٢

٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦

(٢٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والأربعون ، الملحق رقم ٢٣ (A/41/23) ، الفصول الثالث والرابع والخامس والتاسع .

(٢٧) A/AC. 109/799 ، الفرع الرابع .

(٢٨) المرجع نفسه ، الفقرة ١٩٧ .